

الكتاب الدوري رقم (٣٩) الصادر بتاريخ ٢٦ / ٢ / ٢٠٠٧

السيد الأستاذ/ رئيس مجلس إدارة
شركة /

تحية طيبة .. وبعد ؛

إيماء إلى ما أسفرت عنه نتائج التفتيش الدوري على العديد من الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة في الأوراق المالية من قيامها بتمويل عمليات الشراء لبعض العملاء مقابل الاحتفاظ بشيكات آجلة مسحوبة على العملاء وهو عمل يخرج عن نطاق نشاط السمسرة المرخص به لهذه الشركات .

فإنه نظراً لما قد يترتب علي ذلك من أضرار قد تلحق بالسوق والمتعاملين فيه وعلى الأخص المتعاملين من غير ذوي الخبرة لقيام هذه الشركات بتمويل عمليات غير محسوبة تفوق قدرة العملاء المالية وما قد يترتب على مثل هذه العمليات من خسائر مادية نتيجة تقلبات الأسعار في ظل اقتصادي حر يقوم على المضاربة ويهدف إلى تحقيق الربح .

لذا .. فإن الهيئة تنبه مشدداً على الالتزام بأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما والعدول عن تمويل العمليات لصالح العملاء نظير الحصول على شيكات وعدم إضافة أية أرصدة في حسابات العملاء بموجب شيكات إلا بعد تقديم إيصال البنك بما يفيد إيداع الشيك لدى البنك للتحويل ، فإذا ورد إشعار من البنك يفيد رفض الشيك يخصم قيمة الشيك من حساب العميل مرة أخرى .

تحريراً في : ٢٦ / ٢ / ٢٠٠٧

مستشار رئيس الهيئة
المشرف علي الإدارة المركزية للتفتيش
صلاح أبو علم